

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

12860 - عن سليمان بن يسار أن عبد الله بن عباس أخبره أن امرأة من خثعم استفت رسول الله صلى الله عليه وسلم والفضل بن عباس رديف رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله إن فريضة الله في الحج أدركت أبي شيخا كبيرا لا يستطيع أن يستوى على الراحلة فهل يقضى أن أحج عنه ؟ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : نعم حجي عن أبيك أ رأيت إن كان على أبيك دين فقضيته عنه ألا ترين أنك قد أديت عنه ؟ قالت : بل قال : فحق الله أحق .
(ابن جرير)